الجمهوريـــة التونسيـــة
وزارة العـــــدل
المحكمة الإبتدائية بصفاقس 2
القضية عـــدد:5855/20
تاريخ الحـكم: 2022/03/21
تلخيص القاضي : محمد اللواتي

الحمد لله

(باسم الشعب التونسي)

لائحة حكـــم جنـاحـــي

أصـدرت المحكمـة الإبتدائيـة بصـفاقس2 المنتصبة للقضـاء فـي المـادة الجناحيـة بجلسـتها العموميـة المنعقدة يـوم 2022/03/21برئاسـة السيدة مليكـة جملـي وكيل رئيس المحكمـة وعضوية القاضيين السيدين محمد اللواتي و مبروك بن عمر وبحضور ممثل النيابة العموميـة السيد محمد الطرابلسي وبمساعدة كاتب الجلسة السيد محمد بلغيث.

الحـــكم الآتـــي بيـــانـــه بـــين:

*الحق العام

*القائمين بالحق الشخصي :

ورثة ، وهما والده ، ووالدته ،
عينا محل مخابرتهما بمكتب نائبهما الأستاذ ، الكائن مكتبه ب

نائبهما الأستاذ المحامي بصفاقس .

من جهـة

* المتهم:

، تونسي ، مولود في 1963/10/22 ، ممرض رئيس بالصحة العمومية ، قاطن .
(بحالة سراح)

نائبه الأستاذ المحامي بصفاقس .

من جهة أخرى

الواقع إحالة المتهمعلى انظار هذه المحكمة الجناحية بسعي من قلم التحقيق لدى المحكمة الابتدائية بصفاقس2 لمقاضاتهمن أجل القتل عن غير قصد بسبب التقصير والإهمال وعدم

الاحتياط وعدم التنبه وعدم مراعاة القوانين طبق الفصل 217 من المجلة الجزائية وقيامد غير مسقط لحق التتبع.

الأعمـــــال بالجلســـــة

وعند النداء على القضية بجلسة يوم2020/11/23 تزامن ذلك مع اضراب السادة القضاة فقد تقرر تأجيل موعد انعقاد الجلسة الجناحية .

ثم تتالى نشر القضية بعدة جلسات اقتضاها سيرها اخرها جلسة يوم 2022/03/07 وبها حضر المتهم وباستنطاقه لاحظ انه في تاريخ الواقعة كان الهالك في حالة هيجان قصوى فلم يتمكن من السيطرة عليه وهو ما اضطره الى وضعه في غرفة العزل وغلق الباب عليه وذلك بعد الاستعانة باعوان الحراسة التابعين للمستشفى وبمجابهته بتصريحات أعوان الحراسة كل من عبد القادر خليفة وسرحان بلعيد الذين اكد انهما عندما حضرا وجدا المريض بصدد تدخين سيجارة وقد سلمه الولاعة تلقائيا كما ذهب تلقائيا وبدون ممانعة الى غرفة العزل واضاف أن الهالك تهجم عليه وامتنع عن تناول الادوية مما اضطره الى الاستعانة وذلك بعد الاستعانة بأعوان الحراسة التابعين وعند حضورهم قام بتمكينه من الدواء ثم اخذوه الى غرفة العزل وبمجابهته بتصريحات عوني الحراسة المذكورين والذين اكدا انهما لم يشاهداه مطلقا يناوله أي ادوية نفى ذلك بشدة وبسؤاله ان قد راجع طبيبة الاستمرار في خصوص قرار الايواء بغرفة العزل لاحظ انه اتصل بها هاتفيا وعندما لم يتحصل على جواب اتصل بها مباشرة بقسم الاستعجالي تاركا القسم خال من أي اطار شبه طبي باعتبار ان المجيب كان ليلة الواقعة يعمل بمفرده في ذلك القسم ولم يتفطن الى غياب زميله الا لاحقا.

وبمزيد استنطاقه عن عدم أخذ الاحتياطات اللازمة خاصة وان الهالك قد حاول في فترة سابقة اضرام النار وكان عليه ان لا يترك المكان دون رقابة لاحظ انه اضطر للذهاب لاعلام الطبيبة كما تولى تفتيش غرفة العزل قبل ادخال الهالك اليها وكذلك تفتيش هذا الأخير وتمسك بتلك التصريحات رغم مجابهته بشهادة أعوان الحراسة الذين اكدوا انهم تسلموا من الهالك الولاعة دون ان يقوموا بتفتيشه .

وبمزيد استنطاقه لاحظ انه لم يتغيب عن القسم الا مدة وجيزة لم تتجاوز العشرة دقائق وقد وجد اثنائها الطبيبة منشغلة بالمرضى فاضطر لانتظارها وفي تلك الاثناء تم التفطن الى تصاعد الدخان وحصول الحريق فسارع بالرجوع الى القسم .

وبمزيد استنطاقه في خصوص ما تمت معاينته من ان غرفة الهالك كانت متفحمة كليا بما يستنتج معه أنه لم يقع التفطن الى الحريق في الابان لاحظ انه ولئن كانت فترة تغيبه عن القسم لم تتجاوز العشرة دقائق فان ذلك لا يحول دون سرعة انتشار النيران في غرفة العزل باعتبار ان الحريق قد طال حاشية الفراش وهي سريعة الالتهاب .

وبمزيد استنطاقه نفى أي تقصير او اهمال في جانبه .

النيابة العمومية تطلب المحاكمة .

ورافع الأستاذ الفندري طالبا الحكم طبق طلباته المضمنة بتقريره المضاف واحتياطيا الاذن بإدخال المستشفى .

ورافع الأستاذ عن منوبه بما راه مفيدا وعلى ضوء تقريره المضاف طالبا القضاء بعدم سماع الدعوى والتخلي عن الدعوى الخاصة واحتياطيا التخفيف عنه واحتياطيا جدا اجراء الأبحاث الاستقرائية اللازمة .

إثرها قررت المحكمة حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم بجلسة الطالع وبها وبعد المفاوضة القانونية صرح علنا وعموما بالحكم الاتي بيانه سندا ونصا :

المحكمـــــــــة

1-من حيث الإحالـة:

حيث أحال قلم التحقيق لدى المحكمة الابتدائية بصفاقس2 بقراره عدد 3/7963 المؤرخ في 2020/06/30 المتهم المبينة هويتهوحالته المدنية بالطالع لمقاضاته من اجل ما سبق بسطه ولم يمض على ذلك الامد المسقط لحق التتبع.

2- من حيث الوقائـع:

حيث انطلقت الأبحاث في القضية بناء على المكالمة الهاتفية الواردة على النيابة العمومية بالمحكمة الابتدائية بصفاقس 2 من طرف رئيس مركز الاستمرار بصفاقس الجنوبية بتاريخ 2019/07/24 مفادها نشوب حريق بقسم الامراض النفسية بمستشفى الجامعي الهادي شاكر على مستوى غرفة منفردة يقيم بها المدعو مهلاك هذا الأخير حرقا وبموجب ذلك اذنت النيابة العمومية بفتح بحث اولي طبق الفصل 31 من م.ا.ج وبتاريخ 10 جانفي 2020 اذنت النيابة العمومية بفتح بحث تحقيقي ضد المدعوين و

من اجل جريمة القتل عن غير قصد المتسبب عن اهمال وعدم مرارعاة القوانين فكانت قضية الحل

وبمجرد التعهد تحول السيد قاضي التحقيق بمعية ممثل النيابة العمومية والكاتب الى قسم الطب النفسي بالمستشفى الجامعي الهادي شاكر بصفاقس لمعاينة جثة الهالك في قضية الحال المدعو غيث البسدوري وتم التنقل الى مبنى "قسم الطب النفسي" "السيلون" والمتكون من عدد من الغرف المنفردة أبوابها من الحديد يقع إيداع المرضى النفسيين بتلك الغرف عندما تكون حالتهم النفسية مضطربة مما يجعلهم خطرا على محيطهم وتم معاينة اثار دخان

اثار تدخل اعوان الحماية المدنية لاطفاء الحريق الذي سبب وفاة المريض النفسي واضرارا بسقف وجدران ... امتدت اثار الحريق وخاصة الدخان الى البهو الخارجي المؤدي الى غرفة ملاصقة. وقد انبنا رئيس فرقة الشرطة العدليه بصفاقس الجنوبية بالبحث في الموضوع وتسخير اعوان الشرطة الفنية والعلمية لاعداد ملف فني لمكان الواقعة واجراء التحاليل والاختبارات اللازمة على اثار الحريق لبيان اسبابه.

وحيث بسماع المدعو يوسف البسدوري لدى الباحث المناب قبل قيامه بالحق الشخصي صرح انه والد الهالك ، والذي كان يعاني من امراض نفسية وعصبية منذ سنة 2010وقد تم ايواءه بقسم الامراض النفسية بمستشفى الهادي شاكر بصفاقس فترة اولى لمدة 15 يوما ثم غادر المستشفى بعد تحسن حالته مع خضوعه لمراقبة طبية دورية كل 3 اشهر ثم كانت حالته النفسية تتعكر ويتم ايواءه مرة اخرى بالمستشفى حيث بلغت فترات الايواء 4 منذ سنة 2010 وبتاريخ 2017/07/05 تعكرت حالته واصبح يعاني من الارق الشديد وكان يدخن باستمرار وبشراهة فرافقه الى المستشفى وهناك اتخذ القرار الطبي بايواءه بقسم الطب النفسي "أ" لفترة قصيرة وقد كان يتولى زيارته بين الفينة والاخرى وبعد مرور اكثر من 10 ايام اصبح الهالك يتذمر من الاقامة ويصر على المغادرة وقد اعلمه في احدى الزيارات له بانه يتعرض لسوء معاملة من طرف الممرضين وانهم يقومون بحبسه بغرفة منفردة وقد هدد بحرق نفسه في صورة عدم الاذن باخراجه من المستشفى فتحاور مع الطبيبة المباشرة لحالته والتي اعلمته بان حالة الهالك تتطلب المزيد من المراقبة ولا يمكن الاذن بخروجه وقبل يوم من تاريخ الواقعة تولى زيارته فوجده يستعد للخروج من المستشفى بعد ان ظن ان حضور المجيب كان لمرافقته وعندما علم بعدم الاذن له بالخروج من المستشفى هدد قائلا "كان ما نخرجش اليوم راني باش نعمل سبة في روحي" فتولى المجيب اعلام العاملين بالقسم بذلك التهديد وطلب عدم تسليمه ابنه أي ولاعة وان ينتبهوا له عند تدخينه السجائر خاصة وانه سبق ان قام باضرام النار في قميصه وفي احدى الحشايا وقد اعلمه ابنه بافعاله تلك مضيفا ان العاملين بالمستشفى لا يتولون مراقبة ابنه بجدية حيث كانوا يمكنونه من علبة السجائر والولاعة ولا تتم مراقبته وطلب التتبع العدلي.

وحيث بسماع المدعوة ، لدى الباحث المناب قبل قيامها بالحق الشخصي صرحت انها والدة الهالك مضيفة ان ابنها كان يتعرض لسوء معاملة واعتداء بالعنف من طرف العاملين بالمستشفى وقد عاينت عليه اثار عنف بعد 5 ايام من تاريخ دخوله المستشفى وباستفسارها له عن سبب العرج برجله اعلمها ان الممرضين واعوان الحراسة يقومون بعزله في غرفة انفرادية غير مجهزة لا باغطية ولا بحشايا ويعتدون عليه بالعنف وقد كان يحمل اثار ذلك العنف حيث صرح لها "راهم يضربوني ويحطوني في السيلون سقف وقاعة" مضيفة انها كانت تولت توثيق الاصابات اللاحقة بابنها بتصويره بالهاتف الجوال واعلمت طبيبته المباشرة بالامر الا ان هذه الاخيرة ادعت ان ابنها كان يتبادل العنف مع بقية المرضى وعندما حاولت زيارة ابنها لاحقا تم منعها من طرف الطبيبة مضيفة انها كانت تتصل بالهالك هاتفيا عن طريق بعض اقاربها المقيمين بصفاقس وكان يتذمر كثيرا من سوء المعاملة ويصر على اخراجه من المستشفى وبتاريخ 2019/07/24 تحولت بمعية زوجها لزيارة الهالك والذي كان من المقرر ان يغادر في ذلك التاريخ غير انه ولسبب غير معروف تم رفض الاذن له بذلك بتعلة ان حالته لا زالت تتطلب العلاج وبتاريخ 2019/07/25 علمت من ادارة المستشفى بوفاة ابنها حرقا واضافت ان عديد الشهود ويؤكدون ان الهالك كان يحمل اثار عنف قبل وفاته مستغربة من رواية ادارة المستشفى بخصوص سبب اندلاع الحريق خاصة وان ابنها كان يعلمها برفض الاعوان السماح له باستعمال ولاعة وهي تشك في سبب الوفاة وتشك في سبب عدم تفطن اعوان المستشفى لاندلاع الحريق طالبة التتبع العدلي.

وحيث بسماع المدعوة سعيدة بسدوري لدى الباحث المناب صرحت ان الهالك تربطه بها علاقة خاصة ويكن لها حبا كبيرا وكان يتردد على منزلها بصفاقس وبخصوص واقعة قضية الحال لاحظت ان الهالك يعاني فعلا مرضا نفسيا منذ 2010 وقد تولت زيارته في المدة الاخيرة بالمستشفى قبل 3 ايام من وفاته حيث كانت حالته النفسية مستقرة وقد عاينت عليه اصابات ظاهرة باحدى ساقيه وقد اعلمها باثار عنف اخرى بجسده وزرقة بزنده الايمن وخدوش باعلى الظهر كما اعلمها بان اعوان المستشفى يمنعون عنه شرب الماء من القوارير ويجبرونه على استعمال الحنفية وانه عندما يقام الممرضين يستنجدون باعوان حراسة يقومون بتكبيله وتعنيفه .

وحيث بسماع المدعو لدى الباحث المناب صرح ان الهالك هو ابن خاله ويعلم انه قد اقام بالمستشفى اكثر من مرة وقد زاره مع والدته قبل 3 ايام من وفاته وقد كانت حالته النفسية متدهورة وكان يشتكي كثيرا من سوء معاملة الممرضين له من خلال منعه من التدخين وعدم اعطاءه المياه المعدنية وانه يتعرض للعنف من الممرضين واعوان الحراسة وقد شاهد انتفاخ باسفل رجله اليسرى.

وحيث بسماع المدعوة يمينة سليماني لدى الباحث المناب صرحت انها كانت رافقت والدة الهالك لزيارته يوم 2019/07/09 وقد لاحظت ان الهالك يعاني مرض الانفلوزا وقد افادها بانه يحمل اصابات على مستوى الكتف واحدى رجليه نتيجة العنف الذي يتعرض له كما اعلمها انه يتم اجباره على الاقامة بغرفة منعزلة وقد تولت والدة الهالك المطالبة بمقابلة الطبيبة بعدها تم منع الزيارة للهالك وبتاريخ 2019/07/11 تولت زيارة الهالك مرة اخرى الا انها لم تجد أي اطار طبي او شبه طبي بالقسم وقد وجدت احد المرضى ويدعى شورى فسالته ان كان يوجد احد العاملة ليتولى فتح الباب وتمكينها من الزيارة الا انها ظلت تنتظر الى 13.00 حيث قدم احد الممرضين وسمح بمقابلة الهالك الذي اعلمها بانه يجبر على الاقامة بغرفة منفردة وهي غرفة طولها متر وعرضها متر ولا يوجد بها أية تجهيزات.

وحيث بسماع الشاهد صرح انه عين كمدير عام للمستشفى الجامعي الهادي في شهر اوت 2019 وبخصوص موضوع قضية الحال لاحظ ان تلك الحادثة قد جدت قبل توليه ادارة المستشفى وبسؤاله صرح ان حسب علمه في تاريخ الواقعة لم تكن غرف العزل مجهزة بكاميرات مراقبة اما البهو ومحيط الغرف فكان مجهزا بتلك الاجهزة الا انه فنيا لا يمكن الاستفادة حاليا من التسجيلات باعتبار ان جهاز التسجيل المرتبط بكاميرات المراقبة لا تتجاوز مدة التسجيلات به 20 يوما واضاف بانه بعد الحادثة وبمجرد توليه ادارة المستشفى وبالتنسيق مع وزارة الاشراف تم ادخال عديد الاصلاحات بذلك القسم خاصة غرف العزل التي اصبحت مجهزة بكاميرات مراقبة من الداخل واجهزة استشعار الحرائق.وبسؤاله صرح انه اداريا يتولى رئيس القسم تعيين الممرضين للعمل بالقسم على مدى اليوم بالتنسيق مع ناظر القسم مضيفا بانه يوجد فعلا نقصا كبيرا في الموارد البشرية الا انه يعتقد انه لو تم اعلام الادارة او رئاسة القسم او الناظر بتغيب احد الممرضين المكلفين بالعمل ليلة الواقعة لتم تعويضه ضرورة اما بخصوص اعوان الحراسة فهم خاضعين لادارة المصالح العامة والصيانة تحت اشراف المدير العام ويتولى مدير تلك الادارة التكفل بتوزيع المهامات على الاعوان المذكورين.

وحيث بسماع الشاهدة ايمان بعتي صرحت أنها باعتبارها استاذة مساعدة في طب النفس بالمستشفى الجامعي الهادي شاكر بصفاقس فقد كانت باشرت عملها بالمستشفى يوم 2019/07/24 منذ الساعة الثامنة صباحا كمسؤولة عن القسم الاستعجالي ثم انطلاقا من الساعة 13.00 اصبحت مسؤولة عن كامل اقسام الطب النفسي بما في ذلك الاستعجالي بمساعدة طبيبتين مقيمتين هما صفاء قلسي وامتنان كمون وبخصوص وقائع قضية الحال لاحظت انها تعمل بالمستشفى بالاقسام المخصصة للنساء بقسم الطب النفسي أ' وبذلك فهي لا علم لها بالملف الطبي للهالك ولا وضعيته النفسية ولا بسبب اقامته بالمستشفى وقد اقتضت الترايب الجاري بها العمل باقسام الطب النفسي ان يتولى الاطباء

العباشرون احالة المرضى التنصيص على وصف لحالاتهم مع توصية ان لزم الامر بالقيام باجراءات طبية معينة تخص مريض بعينه حتى يطلع عليها الطبيب المكلف بالاستمرار ويتولى القيام بالمطلوب عند الاقتضاء وبخصوص الهالك فان الطبيبة اوالطبيبة المباشرة لحالته لم تنص عن أي توصية خصوصية تتعلق بوضعيته الصحية وبذلك باشرت المجيبة عملها واضطرت لمواصلة التواجد بالمستشفى رغم ان مهامها العادية لا تتطلب منها ذلك اذ بامكانها تامين الاستمرار من منزلها عبر الهاتف مع الطبيبتين المقيمتين اللتين تتصلان بها عند الاقتضاء الا انها بذلك التاريخ اضطرت للتواجد باعتبار عدد الحالات الاستعجالية بالمستشفى وحوالي الساعة 20.00 وبينما كانت متواجدة بقسم الاستعجالي علمت بالتفطن لدخان يتصاعد من قسم الطب النفسي "أ" فتحولت على عين المكان ليتبين نشوب حريق باحدى غرف العزل فاستفسرت احد الممرضين اللذين هما معينين للعمل في تلك الليلة وهو شفيق الزايدي عما حدث فاستفسرته ان كان بمفرده بالقسم المذكور فذكر لها صراحة بانه يعمل بمعية الممرض ، ولما سالته عن مكان تواجد هذا الاخير اعلمها بانه متواجد بالنقابة ويقصد بذلك المكتب المخصص لنقابة المستشفى بذات المبنى الا انها تؤكد انها لم تشاهد أي ممرض اخر بالقسم عدى وبعد تدخل الحماية المدنية واطفاء الحريق وتوضح الصورة خاصة من حيث نتائج الحريق استفسرت الممرض عن الهالك وسبب تواجده بغرفة العزل فاجابها شفيق المذكور بان المريض الهالك قد دخل في حالة هيجان وقرر مغادرة المستشفى واصر على ذلك وعندما حاول منعه دفعه فاستنجد ببعض اعوان الحراسة وتولوا ادخاله عنوة الى غرفة العزل مع غلق الباب عليه.وبسؤاله صرحت ان قرار ايداع أي مريض بغرفة العزل يتم اتخاذه ضرورة من طرف طبيب اما بقرار منها شخصيا او من احدى الطبيبتين المقيمتين في تلك الليلة وهو ما لم حدث بالنسبة لوضعية الهالك كما بسؤالها صرحت انها حسبما علمت بان الهالك اعتاد التشاجر مع بقية المقيمين بالقسم واحيانا يتم استعمال العنف بين الطرفين فكان الهالك يخير الاقامة بمفرده بغرفة العزل دون غلق الباب وذلك كحل لتفادي العنف داخل القسم الا انه بخصوص الليلة الفاصلة بين يومي 24 و25 جويلية 2019 ونظرا لحالة الهيجان التي كان عليها الهالك حسبما اعلمها بذلك الممرض شفيق الزايدي فان هذا الاخير قد تولى غلق باب الغرفة بقفل خاص لمنع الهالك من المغادرة وفيما يتعلق باجراءات تفتيش المريض عند ادخاله الى تلك الغرفة صرحت ان المعرض ، اعلمها بانه تولى تفتيش الهالك قبل ادخاله غرفة العزل وان الهالك امده تلقائيا بقداحة الا انها لاحظت بان غرف العزل بقسم الطب النفسي "أ" متواجدة وسط القسم أي يحيط بها غرف الاقامة لبقية المرضى الذين لهم حرية التنقل خارج تلك الغرف ويحدث ان يتولى احدهم مد المقيم بغرفة العزل بالسجائر وبالقداحة عند الاقتضاء وذلك اما عبر الفتحة الصغيرة الموجود بالباب او عبر الفراغ الموجود اسفل الباب.واضافت انه من المفروض ان يقع التفطن الى ذلك ومراقبة تحركات المرضى بالقسم من طرف الممرضين الذين يشرف عليهم ناظر عام كان متواجدا ليلة الواقعة الا انها لا تتذكر هويته كاملة وهو يدعى "ا" ... ،مضيفة ان عدد الممرضين بالقسم وكيفية توزيعهم او اسناد العمل لكل منهم يتم عن طريق الناظر العام وهو امر خارج عن سلطاتها كطبيبة مكلفة بالاستمرار.وبسؤالها صرحت انها لم يسبق ان باشرت حالة الهالك او اطلعت على ملفه الطبي الا بعد حصول الواقعة باعتبارها تعمل بقسم الطب النفسي للنساء وحسبما اطلعت عليه لاحقا فالهالك كان يعاني مرض "اضطراب المزاج ثنائي القطب صنف 1" وهو مرض يتميز بحالتي الهيجان والاكتئاب.وبسؤالها صرحت انها تعتقد ايضا ان التفطن للحريق كان متاخرا بالنظر الى نتائجه وهو ما يعني ضرورة عدم تواجد أي ممرض بالمكان الذي من المفترض ان يوجد فيه وهو مكتب لا يبعد عن غرف الهالك اكثر من 10 امتار حسب اعتقادها ما يعني التفطن بسرعة لبداية تسرب الدخان وبالتالي التدخل للانقاذ بصفة اسرع.وبسؤالها صرحت ان جميع غرف العزل مجهزة مبدئيا بكاميرا مراقبة مرتبطة بشاشة متواجدة بمكتب الممرضين الا انها لا تعلم ان كانت الكاميرا في

حالة اشتغال في تلك الليلة ام لا.واضافت انه حسب علمها توجد تجهيزات الاطفاء بالقسم وتم استعمال بعضها في حين كان البعض الاخر معطبا.

وحيث بسماع الشاهد صرح انه رئيس فريق الحراسة الليلية الذي كان مكلفا بالاشراف على اعوان الحراسة بالمستشفى الجامعي الهادي شاكر في الليلة الفاصلة بين يومي 24 و 25 جويلية 2019 وبخصوص موضوع قضية الحال لاحظ انه علم بالحريق الذي جد في احدى غرف العزل بقسم الطب النفسي أ" حوالي الساعة التاسعة مساءا بعد ان سمع صراخ بعض الاعوان فغادر مكتبه وتبين له تصاعد الدخان من نافذة احدى الغرف فسارع بالتحول على عين المكان اين وجد الممرض بمعية طبيبة كانا يساعدان بقية المرضى على الخروج من القسم فحاول بدوره المساعدة ودخل الى القسم وشرع في مطالبة المرضى بالمغادرة لحمايتهم رغم ان المكان كان دون اضاءة بعد ان انقطع التيار الكهربائي جراء الحريق مضيفا بانه بعد قدوم الحماية المدنية واطفاء الحريق تبين ان احد المرضى قد فارق الحياة حرقا باحدى غرف العزل وهو الهالك في قضية الحال بعدها تبين له باستفسار اعوان فريقه انهم تلقوا اتصالا من المظنون فيه شفيق حوالي الساعة 19.30 يطلب فيها الحضور الى القسم بدعوى وجود مريض بحالة هيجان وذلك المساعدة على تمكين المريض من دواءه المهدئ وقد تلقى ذلك الاتصال عون الحراسة حسن الداغوثي والذي ارسل عوني الحراسة سرحان بلعيد وعبد القادر خليفة والذين اعلما المجيب بانهما تنقلا الى القسم وتوليا مساعدة المظنون فيه ، على تمكين المريض من الدواء .عبر الحقنة ثم توليا تفتيش المريض وعثرا لديه على ولاعة حجزاها ثم تم ادخال المريض الى غرفة العزل بطلب من الممرض شفيق وانتهت مهمتهما عند ذلك الحد.وبسؤاله صرح ان حسب ما يعلمه ان قسم الطب النفسي أ" مجهز بكاميرات مراقبة كانت في حالة اشتغال زمن الواقعة ولا يعلم ان كانت تلك الاجهزة معطلة زمن الواقعة ام لا. وبخصوص قرار ايداع المريض بغرفة العزل لاحظ ان لا دخل لاعوان الحراسة في ذلك والذين يبقى دورهم تنفيذيا لا غير وحسب ما يعلمه ان ذلك القرار يتخذه الطبيب فقط.وبسؤاله ايضا بخصوص تصريحات والدة الهالك في ما يتعلق بتعرض الهالك للعنف من طرف اعوان الحراسة نفى ان يكون شاهد حصول أي حادثة عنف للهالك مؤكدا انه كان باستمرار يطلب من اعوان الحراسة التابعين له عدم الاعتداء على أي مريض مهما كانت درجة هيجانه حتى ولو تعرض العون للعنف من طرف المريض ولاحظ بان بالمستشفى اربعة فرق حراسة تتداول على العمل في حصص صباحية ومسائية واثناء الليل بالتداول بين الفرق واضاف بان الهالك قد حاول قبل الواقعة باربعة ايام تقريبا اضرام النار في غطاء اثناء اقامته بغرفة العزل وتم التفطن الى ذلك وتدخل عون الحراسة حسن الداغوثي بطلب من المظنون فيه ايضا.

وحيث بسماع الشاهد صرح انه كان يباشر عمله في الليلة الفاصلة بين يومي 24 و25 جويلية 2019 وكان مكلفا بالعمل بالباب الرئيسي بالمستشفى وحوالي الساعة 19.45 حضر اليه زميله واعلمه بان زميلهما حسن ، قد طلب منهما التحول الى قسم الطب النفسي أ" بطلب من الممرض الذي طلب المساعدة للسيطرة على مريض في حالة هيجان يصر على مغادرة المستشفة فتحول مع الى القسم المذكور حيث وجدا الهالك غيث بغرفة المرضى المفتوحة والى جنبه الممرض شفيق الزايدي وكان المريض يدخن سيجارة ويصر على مغادرة المستشفى فتولى زميله سرحان التحاور معه بطلب موهما اياه بانه سيسمح له بمغادرة المستشفى في اليوم الموالي لتهدئته ثم طلب الممرض من تسلم الولاعة من المريض وهو ما قام به ثم طلب مساعدته على ادخال المريض الى غرفة العزل فتولى مرافقة المريض الى الغرفة التي دخلها الهالك دون ممانعة ودون استعمال القوة ضده مضيفا بانه شخصيا ونظرا لمعاناته مرض القلب فقد خير متابعة الوضع عن بعد دون ان يتدخل مباشرة وقد تولى الممرض شفيق غلق باب الغرفة ثم غادر المجيب وزميله وعاد كل منهما الى مكان عمله وبعد حوالي

نصف ساعة علم بنشوب حريق بالقسم فتحول على عين المكان مع عدد كبير من الاعوان والممرضين وتولوا اخراج بقية المرضى من القسم الى ان حلت الحماية المدنية وتبين بعد اطفاء الحريق ان الهالك قد توفي. وبسؤاله نفى ان يكون الممرض قد حقن الهالك باي حقنة او سلمه أي دواء بحضور المجيب وزميله بل ان ما فهمه ان سبب طلب الممرض شفيق حضورهما الى القسم هو لادخال المريض الى غرفة العزل.وبسؤاله صرح انه لم يسبق ان تدخل في اطار عمله للقيام باي شيء مع الهالك غيث الذي لايعرفه سابقا ولا علم له بخصوص ادعاء والدته بتعرض المذكور للعنف.

وحيث بسماع الشاهد . صرح انه كان يباشر عمله في الليلة الفاصلة بين يومي 24 و25 جويلية 2019 وحوالي الساعة الثامنة مساء تلقى اتصالا عبر الهاتف الداخلي للمستشفى من المظنون فيه يطلب منه ارسال بعض اعوان الحراسة الى قسم الطب النفسي أ" لمساعدته للسيطرة على مريض في حالة هيجان بغاية تمكنيه من الدواء وبما ان المجيب كان منشغلا انذاك بمستشفى الحبيب بورقيبة فقد كلف زميليه و بالمامورية بعدها استفسرهما فاعلماه بان المظنون فيه شفيق قد طلب ادخال المريض الى غرفة العزل بعد تمكينه من الحقنة وحوالي الساعة التاسعة ليلا علم بنشوب حريق بقسم الطب النفسي أ" وبعد ان تحول على العين فوجد عدد من الاعوان والممرضين بصدد اخراج المرضى من القسم وكانت الحماية المدنية قد حلت بالمكان واضاف بان كل من . و قد اعلماه بانهما قد توليا تفتيش الهالك قبل ادخاله غرفة العزل وعثرا لديه على ولاعة تم حجزها منه .وبسؤاله صرح ان قرار ايداع أي مريض بغرفة العزل هو قرار طبي ويكون كتابيا ويبقى دور اعوان الحراسة المساعدة في التنفيذ لا غير وحسب علمه فان المظنون فيه قد طلب المساعدة على ادخال الهالك بغرفة العزل بناء على قرار طبي مسبق ومكتوب.وبسؤاله نفى ان يكون هو او اعضاء الفريق العاملين معه في الحراسة قد اعتدوا بالعنف على الهالك قبل الواقعة بايام مثلما ورد ذلك بتصريحات والدته ملاحظا انه قد يحدث قد يتسبب المريض لنفسه في كدمات نتيجة حالة الهيجان القصوى واحيانا نتيجة تعرضه للعنف من طرف بقية المرضى واضاف ان الهالك كان شرع في اضرام النار في نفس الغرفة حوالي 4 ايام قبل الواقعة اذ تولى حرق غطاء بالغرفة وتم استدعاء المجيب من طرف المظنون فيه شفيق وحضر على العين و ساعد على عملية الاطفاء .وبسؤاله ايضا صرح انه غير متاكد ان كان قسم الطب النفسي أ" بما في ذلك غرف العزل مجهزة بكاميرا مراقبة زمن الواقعة ام لا.

وحيث بسماع الشاهد سرحان بلعيد صرح انه كان يباشر عمله في الليلة الفاصلة بين يومي 24 و25 جويلية 2019 وكان مكلفا بالعمل بقسم الاستعجالي النفسي وحوالي الساعة 19.45 اتصل به زميله المدعو طلب منه التحول الى قسم الطب النفسي أ" بطلب من الممرض الذي طلب المساعدة للسيطرة على مريض في حالة هيجان يصر على مغادرة المستشفى فتحول مع سرحان الى القسم المذكور بمعية زميله . وبوصولهما وجدا الهالك بغرفة المرضى المفتوحة وكان بحالة هيجان ويصر على مغادرة المستشفى فحاول المجيب تهدائه موهما اياه بانه سيسمح له بالمغادرة في اليوم الموالي فهدا المريض بعض الشيء وطلب المظنون فيه مساعدته على ادخال المريض الى غرفة العزل وقد رافقهما الهالك الى الغرفة المذكورة دون مشاكل ودون اعتراض مضيفا انه قد تسلم من الهالك ولاعة بعد انعلم من بقية المرضى بانه يحتفظ بولاعة وطلب منه المجيب مده بها فاستجاب تلقائيا دون ان يتولى المجيب تفتيشه وبالتالي فهو لا يعرف ان كان الهالك يحتفظ بولاعة او اكثر وبعد ان تولى شفيق اغلاق باب الغرفة غادر المجيب وزميله كل الى مكان عمله وبعد حوالي نصف ساعة علم باندلاع حريق بالغرفة المذكورة وقد ساعد مع غيره من زملائه على اخراج بقية المرضى من القسم مضيفا بانه لا يعلم ان كان المظنون فيه شفيق هو من اتخذ قرار ايداع الهالك بغرفة العزل ام راجع الطبيب ام اعلم الطبيب لاحقا.وبسؤاله صرح انه لم يسبق ان تعامل مع الهالك في

اطار عمله باعتبار ان المجيب يعمل دائما بالليل وبخصوص تصريحات والدة الهالك بتعرض هذا الاخير للعنف من طرف بعض اعوان الحراسة لاحظ بانه لا علم له بذلك مؤكدا انه لم يعاين اثار عنف على الهالك ليلة الواقعة.

وحيث باستنطاق المظنون فيه اجاب بالانكار التام لما نسب اليه ملاحظا انه يعمل كممرض بقسم الطب النفسي "أ" بالمستشفى الجامعي الهادي شاكر صفاقس وقد كان معينا للعمل في الحصة الليلية في الليلة الفاصلة بية 24 و25 جويلية 2019 بمعية زميله المدعو وقد باشر عمله بمفرده على الساعة السابعة مساء وانطلق في اداء مهامه الروتينية بداية بتوزيع الادوية على المرضى الا ان الهالك في قضية الحال والمقيم بالقسم منذ مدة رفض تناول الدواء وارتدى ملابسه واصر على مغادرة المستشفى ودخل في حالة غضب وهيجان مصرحا ان والده كان حضر نهارا لاخراجه من المستشفى الا ان ذلك لم يتم بسبب اصرار الطبيبة المباشرة لحالته على السماح له بذلك فحاول المجيب تهدئة الهالك ومنعه من الخروج الا انه اصر وهاج وشعر المجيب الخطر خاصة وان الهالك يمتاز ببنية جسدية قوية فاستنجد ببعض اعوان الحراسة عبر الهاتف وحضر ثلاثة منهم الى القسم وتولوا ادخال الهالك الى غرفة العزل التي كان اعتاد الهالك المذكور الاقامة بها بارادته حيث كان يقضي الليل داخلها دون قرار بالعزل ودون غلق الباب الا انه في تلك الليلة ونظرا لحالة الهيجان الكبيرة التي كان عليها تولى المجيب غلق الباب بالقفل واتصل فورا عبر الهاتف الداخلي بالاطباء المباشرين لحصة الاستمرار في تلك الليلة الا انه لم يتلق أي جواب فاضطر للنزول الى الطابق السفلي وبالتحديد الى قسم الاستعجالي حيث شاهد الدكتورة ايمان بعتي بصدد فحص احد المرضى من ذوي الجنسية الافريقية بمعية الطبيبتين المقيمتين صفاء القلمي وامتنان كمون فاضطر للانتظار الى حين انتهاء الاطباء من الفحص لاعلامهن بايواء الهالك بغرفة العزل وفي الاثناء اشتم رائحة دخان ينسب من القسم الذي يعمل به فصعد بسرعة وفوجئ بدخان كثيف ينبعث من غرفة العزل التي كان داخلها الهالك ورغم الظلام الدامس الذي كان به القسم نتيجة الحريق والحرارة المنبعثة من الغرفة فقد اسرع باتجاه باب الغرفة وتولى فتحه الا انه لم يتمكن من دخولها فسارع في اخراج بقية المرضى من القسم بمساعدة الدكتورة والناظر العام مضيفا بانه حاول استعمال ادوات الاطفاء المتوفرة سواء خرطوم المياه او آلة الاطفاء الا انه لم يتمكن من ذلك اذ عجز عن استعمال الخرطوم الذي كان به خللا منع تدفق المياه كما عجز عن استعمال آلة الاطفاء الى ان حلت الحماية المدنية بالمكان. وبسؤاله صرح ان قراره ايواء الهالك بغرفة العزل كان بناء على حالة الهيجان التي كان عليها هذا الاخير وتبعا لتعليمات داخلية تضمنت صراحة توصيات بضرورة ايواء كل مريض بغرفة العزل اذا كان بحالة هيجان قصوى تجعل منه خطرا على نفسه وعلى محيطه ثم تقتضي تلك التوصيات اعلام الطبيب فورا بعملية الايواء كما تقتضي التعليمات ايضا تفتيش المريض قبل ادخاله الغرفة وهو ما قام به المجيب بمعية اعوان الحراسة وتمكنوا فعلا من حجز ولاعة كانت بحوزة الهالك قبل ايواءه الغرفة الا انه لاحظ بان الهالك قد يكون قد تمكن من اخفاء ولاعة اخرى بالغرفة باعتباره كان متعودا على المبيت بها كما ان حرية الحركة الممنوحة لبقية المرضى بالقسم قد تمكن احدهم من تمرير ولاعة للهالك سواء عبر الفتحة الموجود اعلى الباب او تحت الباب. وبسؤاله ايضا صرح ان القسم الذي يعمل به وكذلك غرف العزل لم تكن مجهزة بكاميرات مراقبة زمن الواقعة حيث سبق فعلا تركيب تلك الاجهزة الا انها تعطبت وتم انتزاع اغلبها من مكانها.وبمواجهته بتصريحات الدكتورة ايمان بعتي التي جاء فيها ان ايواء أي مريض بغرفة العزل لا يمكن ان يتم الا بقرار من الطبيب وان غرف العزل مجهزة بكاميرات مراقبة زمن الواقعة لاحظ انه بخصوص ايواء المرضى بغرفة العزل فان الملف الطبي للهالك تضمن تعليمات واضحة من الطبيبة المباشرة لحالته بضرورة ايواء المريض بغرفة العزل في حالة الهيجان وتم التنصيص على تلك التعليمات بالكراس المخصص للممرضين بالقسم واطلع عليها المجيب باعتبار مهامه وتولى تنفيذها عند الحاجة اما ما صرحت به الطبيبة ايمان بعتي فقد يكون ذلك صحيحا بالنسبة لقسم النساء وكل قسم يخضع لتراتيب

مغايرة اما بخصوص تجهيز غرف العزل بكاميرات المراقبة فهو يصر على ما ادلى به اليوم .وبسؤاله صرح انه كان ليلة لواقعة مكلفا للعمل بقسم الطب النفسي "أ" بمعية زميله نور الدين بن يونس وانه لم يشاهد هذا الاخير منذ انطلاق حصة عملهما على الساعة السابعة مساءا وانه كان يعتقد فعلا ان زميله المذكور متواجد بمكتب النقابة باعتبار عضو بالنقابة الاساسية بالمستشفى وقد اعتاد زميله المذكورعلى القيام بذلك.مضيفا بانه تلقى بعد الواقعة بحوالي ساعة اتصالا هاتفيا من زميله نور الدين الذي كان يعلمه بتعذر حضوره للعمل بفعل المرض وقد اعلمه العجيب انذاك بالواقعة.وبمزيد التحرير عليه اضاف ان الهالك قد حاول سابقا اضرام النار في غطاء داخل غرفة العزل وتم التقطن له.

وحيث بالمنتطاق المظنون فيه اجاب بالانكار التام لما نسب اليه ملاحظا انه كان فعلا معينا للعمل مع زميله بقسم الطب النفسي "أ" في الليلة الفاصلة بين يومي 24 و25 جويلية 2019 وذلك انطلاقا من الساعة السابعة مساء الى السابعة صباحا الا انه اضطر للتغيب عن الحصة المذكورة بدافع المرض حيث كان تحول نهارا اثناء راحته الى احدى الشواطئ بجهة الشابة واصيب بحالة تسمم غذائي وفي طريق عودته الى صفاقس حوالي الساعة الثانية ظهرا تعكرت حالته الصحية فاضطر الى التحول الى عيادة احد الاطباء بمدينة جبنيانة وهو الدكتور كريم الشريف الذي وصف له بعض الادوية مع تمكينه من راحة مدتها 3 ايام ملاحظا انه لم يعلم ادارة المستشفى بوضعيته الصحية وتغيبه عن العمل ولم يرسل الشهادة الطبية الا يوم 2019/07/25 مضيفا بهذا الخصوص بانه نظرا للنقص الحاد في عدد الممرضين والاطار شبه الطبي عموما فان كل تغيب عن العمل لا يمكن تعويضه لعدم توفر المعوض مضيفا انه لم يتصل ايضا بزميله شفيق الزايدي باعتزامه التغيب ود اتصل به حوالي العاشرة ليلا دون ان يبلغ اليه العلم بواقعة هلاك المريض واضرام النار بل كان اتصاله لاعلام زميله بعدم قدرته على الحضور لمقر العمل.وبسؤاله صرح انه يصادق على ما ادلى به زميله شفيق بخصوص اجراءات ايداع المرضى بغرف العزل اذ عادة ما يقع التنصيص على تعليمات طبية تخص بعض المرضى بكراس التعليمات الموجهة للممرضين والذي تقتضي ايواء المريض الذي يدخل في حالة هيجان لغرفة العزل مع اعلام الطبيب فورا كما ان الاجراءات تقتضي تفتيش المريض قبل ايواءه الغرفة وهو ما تم فعلا حسب علمه بخصوص الهالك في قضية الحال حيث تم تفتيشه من طرف زميله وعدد من اعوان الحراسة وحجزوا عنه فعلا ولاعة الا انه ذلك لا ينفي حصول الهالك على ولاعة اخرى بطرق مختلفة منها عبر بعض المرضى الاخرين او عبر افراد عائلته او عبر أي شخص قد يكون يمر صدفة اسفل الغرفة ويستجيب لالحاح المريض الذي يستعمل عادة اللحاف الموجود بالغرفة في شكل حبل لرفع الولاعة او السجائر عبر النافذة.وبسؤاله صرح انه سبق تجهيز القسم وغرف العزل بكاميرات مراقبة الا انها لم تكن تشتغل زمن الواقعة حسب علمه فعلاوة على تكسير بعضها من طرف المرضى لم تكن الشاشة المثبتة بمكتب الممرضين تظهر أي مشاهد واصر على ان تغيبه يوم الواقعة لم يكن للتنصي من أي مسؤولية بل بسبب مرض مفاجئ اصابه مؤيد بشهادة طبية.وبخصوص ما جاء بتصريحات والدة الهالكة بتعرض ابنها المذكور للعنف من طرف اعوان الحراسة او الممرضين او بعض المرضى فانه حسب علمه لم يسبق ان تعرض الهالك لاعتداء من أي جهة كانت ضرورة ان حصول ذلك يقتضي اعلام الادارة وتحرير تقرير في الغرض وبخصوص الصور التي اضافتها والدة الهالك فهو لا يعتقد انها تتعلق بالفترة التي اقام فيها الهالك بالمستشفى

وحيث تم تسخير الطبيب الشرعي لتشريح جثة الهالك وبيان اسباب الوفاة وقد جاء بتقرير المؤرخ في 2019/07/26 ان جثة الهالك تحمل اثار حروق حرارية درجة 3 و4 وذلك على مستوى الوجه وفروة الراس والعنق والاطراف العلوية والاطراف السفلية والصدر والبطن والحوض مع تفحم موضعي مع وجود اثار دخان بالحلق والبلعوم والقصبة الهوائية والرغامي مع عدم وجود كسور بالجمجمة او اصابات رضية بالدماغ او بالفقار العنقي او بالصدر او بالاطراف وقد اظهرت التحاليل السمية المجراة على عينة من دم الهالك عدم وجود ادوية سامة بالدم وعدم وجود اثار لاي

واحتراق بإحدى الغرف التي تحتوي على سرير حديدي محمية بقضبان حديدية وتم معاينة جثة محترقة ومعاينة

امكانية كبيرة لقيامه باخفاء ولاعة داخلها تحت الفراش او في أي مكان اخر وخاصة وقد ثبت ان الهالك سبق ان اضرم النار في حاشية داخل نفس القسم واضرم النار في قميصه أيضا وانه كان مولعا بالتدخين بشراهة وهو ما أكده والد الهالك .

3- من حيث القانون:

أ-في الدعوى العامة :

حيث احيل المتهم من اجل القتل عن غير قصد بسبب التقصير والإهمال وعدم الاحتياط وعدم التنبه وعدم مراعاة القوانين.

وحيث ينص الفصل 217 من م.ج على ما يلي" **يعاقب بالسجن مدة عامين وبخطية قدرها سبعمائة وعشرون دينارا مرتكب القتل عن غير قصد الواقع او المتسبب عن قصور او عدم احتياط او اهمال او عدم تنبه او عدم مراعاة القوانين** ".

وحيث ان المشرع التونسي وبمقتضى الفصل المذكور يعاقب على الأفعال غير القصدية التي لم تتوجه فيها نية الفاعل الى احداث الفعل المجرّم ولكن في هذه الحالة فإن الأفعال التي يعاقب عليها هذا الفصل ليست عفوية بصفة مطلقة اذ ان مرتكبها يكون حتما قد أخطأ بصفة غير مباشرة وذلك بعدم اخذه الاحتياطات اللازمة او باهماله او بقصوره او عدم تنبهه او عدم مراعاته للقوانين وهي صور الهفوة غير القصدية.

وحيث وجب تعريف كل الصور التي عددها الفصل 217 من م.جوهي :

***القصور**: وهو قلة الخبرة وفقدان المعلومات اللازمة التي يستوجبها القيام بعمل معين مما يكون سببا في احداث ضرر للغير .

***عدم الاحتياط** : وهو عدم اخذ جميع التدابير اللازمة عند القيام بفعل معين تفاديا لحدوث ضرر منه للغير .

***الإهمال** : ويتمثل في علم الفاعل بانه عليه ان يتخذ بعض التدابير لتفادي حدوث ضرر لغير ولكنه لا يقوم بذلك مما يكون سببا في حدوث هذا الضرر .

***عدم مراعاة القوانين** : ويتمثل في عدم احترام بعض الإجراءات الإدارية الرامية الى حماية الغير عند القيام ببعض الاعمال مما يترتب عليه ضرر .

وحيث علاوة على هذه الصورالمذكورة فان اكتمال الأركان القانونية لهذه الجريمة يبقى رهين حدوث وفاة للغير نتيجة عدم اخذ الاحتياطات اللازمة او القصور او الإهمال او عدم مراعاة القوانين .

وحيث لاجدال في ان التصريح بالبراءة او بالادانة يقتضي موازنة من محكمة الأصل بين ادلة الإدانة وادلة البراءة على حدّ السواء إستنادا الى ما له اصل ثابت بملف القضية وذلك حتى يتسنى لها ترجيح قرائن على أخرى والتي تعد كافية للبت في موضوع القضية استنادا الى ماله مأخذ صحيح من أوراق القضية دون قصور او تحريف او زيادة او نقصان على ان تكون القرائن المتوفرة لديها والتي أسست عليها حكمها مؤدية للنتيجة التي انتهى اليها.

وحيث بالرجوع الى مظروفات ملف القضية يتضح ان حريقا نشب بقسم الامراض النفسية بمستشفى الهادي شاكر على مستوى غرفة منفردة يقيم بها المدعو غيث بسدوري وهلاك هذا الأخير حرقا ، واكد المدعو والد الهالك ان ابنه كان يعاني من امراض نفسية وعصبية منذ سنة 2010 وتم ايوائه بقسم الامراض النفسية بمستشفى الهادي شاكر بصفاقس وبلغت فترات الايواء أربعة وفي 2017/07/05 تعكرت حالته فرافقه الى المستشفى وهناك تم اتخاذ القرار بايوائه بقسم الطب النفسي وبعد فترة اصبح الهالك يتذمر من الإقامة ويصر على المغادرة وقد اعلمه عند زيارته انه يتعرض لسوء معاملة من طرف الممرضين وانهم يقومون بحبسه بغرفة منعزلة وقد هدد بحرق نفسه في صورة عدم الاذن باخراجه من المستشفى وفي ذات المرات هدد قائلا "كان ما نخرجش اليوم راني باش نعمل سبة في روحي مضيفا ان العاملين بالمستشفى لا يتولون مراقبة ابنه بجدية وكانوا يمكنوه من علبة سجائر وولاعة ولا تتم مراقبته ، وقد اكدت المدعوة والدة الهالك عند سماعها لدى باحث البداية ان ابنها كان يتعرض لسوء المعاملة والاعتداء بالعنف من طرف العاملين بالمستشفى وقد عاينت عليه اثار عنف وبتاريخ 2019/07/24 تحولت بمعية زوجها لزيارة الهالك والذي كان من المقرر ان يغادر في ذلك التاريخ غير انه ولسبب غير معروف تم رفض الاذن له بذلك بتعلة ان حالته لا زالت تتطلب العلاج وبتاريخ 2019/07/25 علمت من إدارة المستشفى بوفاة ابنها حرقا وان ابنها كان يحمل اثار عنف قبل وفاته حسب تصريحات عديد الشهود .

وحيث يستخلص من تصريحات المدعوة ايمان بعتي باعتبارها أستاذة مساعدة في طب النفس بالمستشفى اكدت انها باشرت عملها يوم 2019/07/24 كمسؤولة عن القسم الاستعجالي ثم من الساعة 13.00 أصبحت مسؤولة عن كامل اقسام الطب النفسي بمساعدة طبيبتين مقيمتين هن صفاء قلسي وامتنان كمون وأضافت وحوالي الساعة 20.00 وبينما كانت متواجدة بقسم الاستعجالي علمت بالتفطن لدخان يتصاعد من قسم الطب النفسي "ا" فتحولت على عين المكان ليتبين نشوب حريق بإحدى غرف العزل فاستفسرت احد الممرضين الذين هما معينين للعمل في تلك الليلة وهو يدعى عما حدث وعن الهالك وسبب تواجده بغرفة العزل فاجابها شفيق بان المريض الهالك قد دخل في حالة هيجان وقرر مغادرة المستشفى واصر على ذلك وعندما حاول منعه قام بدفعه فاستنجد ببعض أعوان الحراسة وتولوا إدخاله عنوة الى غرفة العزل مع غلق الباب عليه وأضافت المجيبة ايمان البعتي ان قرار إيداع أي مريض بغرفة العزل يتم اتخاذه ضرورة من طرف طبيب اما بقرار منها شخصيا او من احدى الطبيبتين المقيمتين في تلك الليلة وهو ما لم يحدث بالنسبة لوضعية الهالك وأضافت ان المدعو شفيق اعلمها انه قام بتفتيش الهالك عند إدخاله الى تلك غرفة العزل مضيفة ان الهالك كان يعاني مرض "اضطراب المزاج ثنائي القطب صنف I" وهو مرض يتميز بحالتي الهيجان والاكتئاب وانها تعتقد ان التفطن للحريق كان متاخرا بالنظر الى نتائجه وهو ما يعني ضرورة عدم تواجد أي ممرض بالمكان الذي من المفترض ان يوجد فيه وهو مكتب لا يبعد عن غرفة الهالك اكثر من 10 امتار ما يعني التفطن بسرعة لبداية تسرب الدخان وبالتالي التدخل للانقاذ بصفة أسرع .

وحيث ان الهالك ، كان ينقصه الادراك زمن الواقعة لمرضه النفسي المتمثل في اضطراب المزاج ثنائي القطب صنف I" وهو مرض يتميز بحالتي الهيجان والاكتئاب مما يعني قيام واجبات اكيدة على الأطراف المكلفة بالعناية به .

وحيث ان الممرض الذي كلف ليلة الواقعة بالعناية بالمرضى المتواجدين بقسم الطب النفسي "ا" الخاص بالذكور هو المدعو شفيق الزايدي ، الذي ثبت اخلاله بواجباته المهنية والإدارية وذلك بقيامه :

*أولا: عزل الهالك دون اذن طبي فقرار إيداع أي مريض بغرفة العزل يتم اتخاذه ضرورة من طرف طبيب اما بقرار من المسؤول عن اقسام الطب النفسي شخصيا وهي الطبيبة ايمان بعتي او من احدى الطبيبتين المقيمتين في تلك الليلة وهن صفاء قلمي وامتنان كمون وهو ما لم يحدث بالنسبة لوضعية الهالك.

*ثانيا : عدم قيامه بتفتيش الهالك تفتيشا دقيقا وعدم تفتيش الغرفة قبل العزل أو تفقده بعد ذلك

ثالثا: بالنظر الى نتائج الحريق وتقرير الطبيب الشرعي لتشريح جثة الهالك وبيان أسباب الوفاة فقد جاء بتقريره المؤرخ في 2019/07/26 ان جثة الهالك تحمل اثار حروق حرارية درجة 3و4 مع تفحم موضعي مع وجود اثار دخان بالحلق والبلعوم والقصبة الهوائية والرغامي فانه من المؤكد والثابت ان المتهم لم يكن متواجدا بالمكان زمن نشوب الحريق اذ لو كان متواجدا لتفطن بسرعة الى اندلاعه ولأمكنه من انقاذ الهالك وهو ما لم يحدث .

وحيث ثبت من خلال مظروفات ملف القضية اخلال الممرض بواجباته المهنية والإدارية وقد أدى ذلك الى وفاة المريض حرقا بعد ان اضرم النار في جسده

وحيث ان مسؤولية تحمل النتيجة تترتب على الممرض لا على الهالك الذي هو فاقدا للادراك بسبب مرضه النفسي .

وحيث ترتيبا على ما سبق بسطه ، فقد ثبت اهمال المتهم بالقيام بواجباته ولم يراع القوانين التي تلزمه بمعرفة مهامه داخل القسم وقد نتج عن ذلك التقصير والإهمال وفاة المريض وهو ما يجعل المتهم مرتكبا لجريمة القتل عن غير قصد المتسبب عن اهمال وعدم مراعاة القوانين واتجه التصريح بثبوت ادانته من اجلها .

وحيث ان تقدير العقاب هو من صميم المسائل الموكولة لمحاكم الأصل باعتبارها مسألة واقعية تختلف باختلاف الظروف والملابسات التي حفت بارتكاب الجريمة دون التغاضي عن شخصية المتهم وظروف ارتكاب الفعل الاجرامي تطبيقا لمبدا تفريد العقوبة الجزائية .

وحيث ترى هذه المحكمة في نطاق اجتهادها ان سجن المتهممدة عامين اثنين وتخطيته بالف دينار(1000د) عقابا متناسبا مع الواقعة ورادعا له .

وحيث تحمل المصاريف القانونية على المحكوم عليهما طبق احكام الفصل 191 من م اج

ب-في الدعوى المدنية:

1/من حيث الشكل :

حيث قدم الأستاذ نائبالقائمين بالحق الشخصي مطلبا للقيام بإجراءات الدعوى المدنية وجاء قيامها مستوفيا لجميع مقوماته الشكلية والقانونية طبق أحكام الفصول 36 و ما بعده م.إ.ج واتجه قبوله صيغة و شكلا من هذه الناحية.

2/ من حيث الأصل:

حيث ينص الفصل 8 في فقرته الثانية من القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط القانون العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية على مايلي" .... واذا وقع تتبع عون من طرف الغير من اجل خطئ وظيفي يجب على الإدارة ان تتحمل ما قد يصدر ضده من احكام بغرم الضرر "

وحيث بالرجوع الى مظروفات ملف القضية يتبين ان المتهم ، هو ممرض يشتغل بالمستشفى الجامعي الهادي شاكر وهو بذلك موظف عمومي يتبع وزارة الصحة .

وحيث الحالة تلك فان غرم الضرر تتحمله الإدارة .

وحيث يتجه والحالة تلك رفض الدعوى المدنية أصلا .

لذا و لهـذه الأسبـــــــاب

و عملا بما تقدم .

قضت المحكمة ابتدائيا حضوريا بسجن المتهم مدة عامين اثنين (02) وتخطيته بالف دينار (1000د) من اجل ما نسب اليه وحمل مصاريف الدعوى العمومية عليه وقبول الدعوى المدنية شكلا ورفضها أصلا ./.

و حرّر في تاريخـــه